السجن 7 سنوات بحق محافظ صلاح الدين السابق عمار جبر



أعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّـَة، اليوم الأحد، صدور قرار حكمٍ غيابيّ ٍ بالسجن لمُدّـَة سبع سنواتٍ بحقّ مُحافظ صلاح الدين سابقا عمار جبر خليل عبد الحميد عن جريمة الكسب غير المشروع.

وقالت الهيئة في بيان تلقته المطلع، إنّـَ "محكمة جنايات مُكافحة الفساد المركزيّـَة أصدرت قرار حكمٍ غيابياً يقضي بإيقاع عقوبة السجن لمُدّـَة سبع سنواتٍ على المُدان (عمار جبر خليل عبد الحميد) محافظ صلاح الدين سابقاً؛ استناداً إلى أحكام المادة (19/ثانياً وبدلالة المادة 16/ أولاً) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (30 لسنة 2011) المُعدّـَل، مبينةً أنّـَ القرار تضمّـَنَ فرض غرامةٍ بمبلغ 1,728,074,000 مليار دينار، وهي القيمة التي تعادل الكسب غير المشروع في أمواله".

وأضافت، إنّـَ "قرار الحكم تضمّـَن إلزام المُدان بردّ قيمة الكسب غير المشروع البالغة 728,074,000,1 مليار دينارٍ وفقاً لأحكام المادة (19/رابعاً) من قانون الهيئة، التي نصّـَت أيضاً على عدم إطلاق سراح المحكوم في حال القبض عليه وانقضاء محكوميّـَـته، إلا بعد ردّ قيمة الكسب غير

المشروع وسداد الغرامة التي تعادل قيمته".

وبينت أنّ "المحكمة أيّدت الحجز الواقع على الأموال المنقولة وغير المنقولة للمُدان وزوجته، ووضع الحجز الاحتياطيّ على الأموال المنقولة وغير المنقولة لنجل المُدان".

وتابعت إنّ "المحكمة أصدرت أمر قبضٍ بحقّ المُدان وفقاً لأحكام المادة (19/ثانياً وبدلالة المادة 16 / أولاً) من قانون هيئة النزاهة، وإجراء التفتيش الأصوليّ للقبض عليه، مع إعطاء الحقّ لهيئة النزاهة؛ للمطالبة بالتعويض عن الأضرار بعد اكتساب قرار الحكم الدرجة القطعيّة".